



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات تنفيذية للفحص رقم (١١٩) لسنة ٢٠٢٠

بشأن

أسعار صرف العملات الأجنبية

إعتباراً من ٢٠٢٠/١١/١٤ حتى ٢٠٢٠/١١/٢٠

نظراً لصدور قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٣ لسنة ٢٠٠٣ بتنظيم التعامل بالنقد الأجنبي ، والذي ورد به ان البنك المركزي يُعلن يومياً سعر تعامله بالنقد الأجنبي حسب المتوسط المرجح لسعر الاقفال في البنوك والمُعلن من قبل غرفة إحصاءات النقد الأجنبي .

أصدرت المصلحة تعليماتها التنفيذية بشأن أسعار صرف العملات الأجنبية وكان آخرها برقم (١١٨) لسنة ٢٠٢٠ بشأن أسعار صرف العملات الأجنبية إعتباراً من ٢٠٢٠/١١/٧ حتى ٢٠٢٠/١١/١٣ .

وإستكمالاً لهذه التعليمات وتوحيداً لأسس المحاسبة بالمأموريات مرفق بيان تفصيلي بأسعار الصرف للعملات الأجنبية في نطاق السوق المصرفية الحرة للنقد الأجنبي خلال الفترة من ٢٠٢٠/١١/١٤ حتى ٢٠٢٠/١١/٢٠ .

طبقاً لما ورد بنشرة أسعار البنك المركزي المصري [شراء / بيع] المعلنة من قبل الإدارة العامة للعمليات الخارجية (إدارة بحوث أسعار صرف العملات الأجنبية) بالبنك المركزي المصري.

وعلى كافة المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها مراعاة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقة.

والله ولي التوفيق؛؛

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

رضا عبد القادر غريب

صدر في : ٢٠٢٠/١١/